



طرح عطاء البيع رقم (4/2020/7)

بيع محولات كهربائيه عدد (6) الخاصة بالوحدات الأولى والثانية –
المراحل الأولى متواجدة بمحطة العقبة الحرارية على أساس سكراب
دكمة

أولاً: الفهرس

- 1 دعوة العطاء.
- 2 مؤهلات المزاود.
- 3 بيانات المزاود.
- 4 شراء نسخ العطاء.
- 5 التعليمات والشروط التي تحكم مرحلة معاينة المواد المعروضة للبيع.
- 6 التعليمات والشروط العامة والخاصة التي تنظم مراحل طرح العطاء والمعاينة للموقع وتقديم العروض.
- 7 التعليمات والشروط العامة والخاصة التي تحكم مراحل فتح العروض والتقييم والإحالة.
- 8 التعليمات والشروط العامة والخاصة التي تحكم مرحلة تنفيذ الإحالة للعطاء.
- 9 الأسعار.
- 10 المواد المستثناة من عملية البيع.
- 11 المواد المراد بيعها.

ثانياً: الملحق

- .1 ملحق رقم (1): نموذج كفالة الدخول في العطاء.
- .2 ملحق رقم (2): نموذج كفالة حسن تنفيذ العطاء.
- .3 ملحق رقم (3): نموذج استبيان السلامة والصحة والبيئة للمزاود على العطاء.
- .4 ملحق رقم (4): نموذج معاينة مواد.
- .5 ملحق رقم (5): خطة وإجراءات السلامة الملزمة للمقاول الذي يحال عليه العطاء.
- .6 ملحق رقم (6): نموذج وثيقة تعهد وإلتزام المزاود أو (و) المتعهد/المشتري.

ثالثاً: تعريفات

1. الشركة: شركة توليد الكهرباء المركزية
2. اللجنة: لجنة العطاءات المختصة (الثانية)
3. المزاود: الجهة التي تشتري وثائق العطاء وتقوم بتقديم عرض، سواء كانت شركة محلية أو أجنبية أو أية شخصية اعتبارية.
4. المتعهد/المشتري: هي الجهة التي أحيل إليها عطاء المزايدة ضمن الشروط والاحكام سواء كانت شركة محلية أو أجنبية أو أية شخصية اعتبارية.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

1. دعوة العطاء

تدعى شركة توليد الكهرباء المركزية السادة المسجلين بوزارة الصناعة والتجارة والتي تنطبق عليهم

شروط العطاء (مؤهلات المزاود) تقديم عرضهم لشراء

(بيع محولات كهربائية عدد (6) الخاصة بالوحدات الأولى والثانية - المرحلة الأولى

متواجدة بمحطة العقبة الحرارية على أساس سكراب دكمة

يمكن لأصحاب الاختصاص المسجلين بوزارة الصناعة والتجارة والذين لديهم رخص مهن سارية المفعول وراغبين بشراء المعدات اعلاه التقدم بشراء نسخة العطاء ومعاينة المعدات في الموقع وتقديم عرض اسعار شاملأً لجميع المعدات المعروضة، وبناءً على التعليمات والشروط العامة والفنية والجداول الموضحة بوثائق العطاء ومرافقاته ان وجدت وعلى النماذج المقررة لذلك. على المزاودين تعبيئة نماذج العطاء والجداول المرفقة وتقديم وثائق العطاء كاملة وموثقة ومختومة والعرض المالي والفني حسب الأصول باليد لأمين سر لجان العطاءات في موعد أقصاه الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الاربعاء الموافق 18/5/2022 على العنوان التالي:

شركة توليد الكهرباء المركزية.

مجمع الاعمال بجانب المدينة الطبية

هاتف رقم: (0096265340008) فاكس رقم: (0096265340800)

ص.ب (2564) عمان 11953 – الاردن

2. مؤهلات المزاود:

يجب ان تتتوفر بالمزاود الشروط التالية بالإضافة الى أي شروط اخرى تم الاشارة لها في وثائق العطاء:

2.1 ان يكون المزاود مسجلاً في وزارة الصناعة والتجارة.

2.2 لدى المزاود رخص مهن سارية المفعول وصادرة في مدة لا تتجاوز الشهر.

2.3 لدى المزاود خبرة في مجال فك وازالة منشآت صناعية مشابهة وتقديم ما يثبت ذلك.

2.4 راس المال المصرح به لا يقل عن 5000 ألف دينار اردني.

3. بيانات المزاود:

..... 3.1 اسم الشركة وعنوانها المعتمد للمراسلات:

..... 3.2 الاسم:

..... 3.3 العنوان:

..... 3.4 اسم الشخص المفوض بالتتابعه:

..... 3.5 التوقيع والختام:

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

شركة توليد الكهرباء المركزية - ص.ب 2564 عمان 11953

الاردن، هاتف 5340008 فاكس 5340800

البريد الالكتروني cegco@cegco.com.jo

4. شراء نسخ العطاء:

- 4.1 ثمن نسخة وثائق العطاء (200) دينار أردني غير مستردة يضاف إليها 16% ضريبة مبيعات.
- 4.2 كفالة دخول العطاء (5%) من قيمة العرض المقدم ويجب أن تكون الكفالة صادرة بنفس اسم المزاود المشترك بالعطاء ومن بنك محلي. ويقبل لهذه الغاية الشيكات البنكية المصدقة او النقد بصندوق الشركة

4.3 آخر موعد لإيداع العروض في صندوق العطاءات الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم (الاربعاء) الموافق

2022/5/18

5. التعليمات والشروط التي تحكم مرحلة معاينة المواد المعروضة للبيع:

5.1 سيتم معاينة المواد المراد بيعها من قبل المزاودين المشتركين بالعطاء بإشراف لجنة مؤلفة من ممثلي شركة توليد الكهرباء المركزية وبحضور المزاودين المشترين لنسخة العطاء او من يمثلهم بتفويض خطى من المشتري للعطاء مختوم بختم الشركة.

5.2 تتم المعاينة وفق برنامج زمني يحدده من قبل الشركة وسيتم تبليغ المزاودين به خطياً، والتي سيتم على ضوئها تقديم عروض الشراء.

5.3 للمزاود الحق بطلب إيضاحات عن العطاء بشرط أن تكون خطية وأن تقدم قبل تاريخ موعد الإغلاق ب (10) أيام وبالطريق الرسمي ويتم الرد عليها خطياً قبل موعد الإغلاق.

5.4 ستتم المعاينة في الموقع من قبل الأشخاص المفوضين فقط ووفقاً لشروط العطاء، ولن يسمح بدخول الموقع لغير المفوضين.

5.5 يجب تعبئة نموذج المعاينة المرفق في وثائق العطاء وتوجيهه من المزاود أو من يفوضه حسب الأصول بعد إنتهاء الزيارة مباشرة.

5.6 في حال تخلف المشترك في العطاء عن الحضور في الموعد المحدد للزيارة من قبل الشركة يتحمل كافة المسؤولية عن تخلفه ولا يحق له الزيارة لاحقاً إلا بموافقة الشركة.

5.7 لا يحق لمن لم يشتري نسخة العطاء معاينة المواد ودخول الموقع أو المشاركة في تقديم عرض الأسعار وسيتم استبعاد أي عرض مقدم منه.

5.8 تعتبر معاينة المزاود واطلاعه على واقع الحال في الموقع بمثابة موافقة على المواد المعروضة للبيع وكمياتها ووصافتها، ولا يحق له الاعتراض لاحقاً على أية تفاصيل تخص المواد المعروضة للبيع من حيث الكم والعدد والنوع وفي الموقع المحدد والشروط الواردة في نسخة العطاء.

5.9 لا تتحمل الشركة أية مسؤولية عن المزاودين أو مرافقيهم أثناء معاينة المواد المراد بيعها بالموقع وبالتالي يطلب من المزاودين أو مرافقيهم الالتزام بشروط السلامة العامة في الموقع.

5.10 يمثل المزاود شخص واحد مفوض رسمياً بتفويض خطى مصدق عليه من البنك وحامل لختم المزاود ولله اصطلاح مختصين بما لا يزيد عن اثنان خلال عملية المعاينة المشار لها ويتم توثيق عملية المعاينة بحضور مندوب الشركة وحسب النموذج المعده ويوقع عليه المزاود و/أو المفوض.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

5.11 تكون فترة معاينة المواد أثناء ساعات الدوام الرسمي للشركة.

5.12 يحق للمزبود تصوير المواد المعروضة للبيع للاستئناس وتحت اشراف اللجنة المكلفة بمراقبة المزاودين أثناء المعاينة ولا تعتمد هذه الصور للبت بأي خلاف قد ينشأ لاحقا.

5.13 البيع على أساس سكراب دكمة والشركة غير مسؤولة عن الأوزان التقديمية المذكورة في العطاء وأنواع المعادن حيث تم ذكرها على أساس إسترشادي فقط ولا يحق للمزاودين أو المقاول الذي يحال عليه العطاء الرجوع على الشركة بأي مسؤولية قانونية أو مادية أو تعويض بسبب اختلاف كميات المعادن وأنواعها بأي شكل من الأشكال.

6. التعليمات والشروط التي تحكم مراحل طرح العطاء وتقديم العروض.

يتتوفر محولات كهربائية عدد (6) الخاصة بالوحدات الأولى والثانية - المرحلة الأولى متواجدة في محطة العقبة الحرارية معروضة للبيع حسب الأوصاف والشروط المذكورة في وثائق العطاء تنفي الشريك بيعها بالظرف المختوم على أساس سكراب دكمة.

يمكن للمزاود الذي ينطبق عليه الشروط، والراغب بشراء هذه المواد معاينتها على أرض الواقع، وكما هو موضح في دعوة العطاء صفحة رقم 3 من قبل جميع المزاودين المشتركين بالعطاء وحسب الشروط والتعليمات التالية:

6.1 يتم شراء نسخة العطاء والمختومة بختم الشركة الرسمي ويقدم عرض الأسعار من الشخص المفوض من المزاود رسمياً وخطياً وكما هو موضح سابقاً ومرفق إثبات شخصية وهو الجهة المسؤولة أمام الشركة لكامل الغايات سواء داخل أو خارج الشركة.

6.2 يتم تقديم الأسعار وفقاً للمواد التي تمت معاينتها والمذكورة أوصافها في نسخة العطاء شاملة تنظيف الموقع من المواد المباعة وفي هذه الحالة يتم تنظيف الموقع من المواد موضوع البيع، وأن الأسعار المقدمة تعتمد على تقديراته الفعلية وزيارتة للموقع وحسب واقع الحال ووفقاً للموجودات والمعدات المعلن عنها للبيع فقط والمثبتة في نسخة العطاء وملحقاته.

6.3 يتلزم المزاود بتقديم عرض الشراء بموجب الشروط والتعليمات الواردة في وثائق العطاء ووفقاً للمنهجية التالية:

6.3.1 العرض المالي: ويشمل قيمة الشراء الإجمالية وتعتبر مستحقة بشكل كامل للشركة وتدفع مقدماً خلال أسبوعين من تاريخ إخالة العطاء. (ويمكن تجزئة العطاء حسب مصلحة الشركة)

6.3.2 العرض الفني: ويتضمن على سبيل المثال لا الحصر البيانات العمل، أسلوب الفك، طريقة الهدم للأبنية إن تطلب الأمر ذلك، تقييم المخاطر لكل مرحلة، امكانيات المزاود من حيث السلامة العامة للآلات والطفايات وأدوات السلامة الأخرى اللازمة للعمل، واعداد العاملين التقريري، والوثائق الثبوتية والشهادات التي تثبت كفاءة الكادر العامل الخ.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

- 6.4 يجب أن تقدم العروض مطبوعة فقط بصورة واضحة خالية من المحو أو التعديل أو الإضافة وعلى ورق يحمل شعار واسم الشركة المزاودة والمشتركة بالعطاء، ويحق للشركة رفض العروض المكتوبة بخط اليد أو غير الموقعة حسب الأصول أو التي ترد متأخرة أو العروض الناقصة.
- 6.5 أن توضح القيم والأسعار رقمًا وكتابًة بالإضافة لنوع العملة.
- 6.6 للشركة الحق باستبعاد أي عرض غير واضح أو يحتمل أكثر من تفسير أو غير ملتزم بشروط العطاء وبأي وقت أو مرحلة من مراحل العطاء.
- 6.7 يجب أن يتم تقديم شهادة سجل تجاري بتاريخ حديث لا يتجاوز الشهر من تاريخ تقديم العرض ورخصة مهن سارية المفعول مع العرض المقدم.
- 6.8 تقدم العروض بالطرف المختوم على عنوان الشركة، ويكتب عليه: عطاء رقم (4/2020/7) واسم المزاود ورقم الهاتف، مرفقاً مع العرض كفالة بنكية من بنك محلي بقيمة (5%) من قيمة العرض كتأمين للدخول في العطاء في موعد أقصاه الساعة الثالثة عصرًا من بعد ظهر يوم الأربعاء الموافق 18/5/2022 ("تاريخ الإغلاق")، ويلزم المزاودين/الشركات بصلاحية هذه الأسعار لمدة (120) يوماً من تاريخ الإغلاق، ويقبل النقد بصدق الشركة بقيمة الكفالة . وتقبل أيضاً الشيكات البنكية المصدقة بشرط كتابة إسم الشركة المزاودة ورقم العطاء وعنوانه.
- 6.9 لا يحق للمزاود الانسحاب من العطاء بعد تاريخ الإغلاق. وفي حال قرر أي من المزاودين الانسحاب بعد تاريخ الإغلاق فان انسحابه يعتبر تنازلًا عن قيمة كفالة الدخول في العطاء وتفرضها للشركة لا رجعة فيه بمصادر هذه الكفالة وإبراءً عاماً وشاملاً للشركة بخصوص ذلك المبلغ دون الحاجة للرجوع إلى حكم قضائي.
- 6.10 عند تقديم عرض سعر الشراء من أي من المزاودين؛ فإن ذلك يعني حكماً موافقة المتقدم على كامل شروط العطاء دون إثناء وإلتزامه التام بالمتطلبات القانونية والمادية والمعنوية لهذه الشروط.
- 6.11 لا تعتبر وثائق العطاء رسمية ولا يحق للمزاود استخدامها في حال لم يتم ختمها بختم الشركة الرسمي.
- 6.12 يحق للشركة لا تعتمد عرض الأسعار في حال لم يتم إرفاق وثائق العطاء كافة مع عرض الأسعار وفي حال لم يتم ختمها بختم المزاود الرسمي وتوفيق المفوض.
- 6.13 يعتبر السعر المقدم من المزاود ملزماً له ولا يجوز العودة عنه بأي حال من الأحوال بغض النظر عن تذبذب أسعار المعادن أو تحمل المزاود أي تكاليف وإختلاف أسعار العملة ويقبل المتعهد المحال عليه العطاء بالمواد كما هي دون الرجوع للشركة بأية مطالبات أو تعويض عن فرق اسعار نتيجة لتغير اسعار السوق وتعتبر الشركة غير مسؤولة بعد الاحالة عن أي تعويض او خسارة تلحق بالمتعهد مهما كانت الاسباب.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

6.14 لا يحق للمتعهد المطالبة بأية فروقات أو مستحقات مستقبلاً نتيجة تقديراته لقيمة المواد أو كمياتها.

6.15 يجب أن تتضمن العروض المقدمة تحديد فترة سحب كامل مواد العطاء المباعة وتنظيف الموقع كاملاً بما فيها على سبيل المثال لا الحصر الحصول على موافقة الدوائر الحكومية المختلفة في حال كان ذلك مطلوباً للتخلص من بعض المواد وفقاً للتشريعات المعمول بها ، وان يتضمن العرض تسلیم الموقع نظيفاً للشركة ("تاريخ انتهاء الأعمال") وبحيث لا يتجاوز تاريخ انتهاء الأعمال ولا بأي حال من الأحوال 12 شهر تالية ل التاريخ صدور قرار الإحالـة ، وللشركة منفردة النظر باي طلب من المشتري بخصوص مدة التنفيذ هذه في ضوء تقدم سير العمل ورؤـية الشركة.

6.16 على المزاود أن يبين في عرضه عنوانا ثابتا يرسل عليه جميع المراسلات المتعلقة بالعطاء وعليه أن يبلغ الشركة عن أي تغيير أو تعديل في عنوانه، وإلا فإن الشركة غير ملزمة بمراعاة هذا التغيير أو التعديل وتعتبر جميع المراسلات التي تترك له في المحل المذكور أو ترسل بالبريد المسجل وكأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها وملزمة له.

6.17 يعتبر ختم المزاود على صفحات وثائق العطاء بمثابة قبول وإلتزام تام بالشروط الواردة فيه.

7. التعليمات والشروط التي تحكم مراحل فتح العروض والتقييم والإحالـة

7.1 يتم فض العروض من خلال لجنة العطاءات في الشركة، وللجنة الحق في اعلان نتيجة فض العروض من عدمه، كما ويحق للشركة اعتماد معايير لتقييم العروض واختيار انسابها.

7.2 يحق للشركة إلغاء العطاء أو إعادة طرحة في حال عدم تقديم المزاودين بأسعار مناسبة أو نتيجة لعدم التزامهم بأي من شروط العطاء أو بناءً على تقدیر الشركة المنفرد دون الحاجة لبيان الأسباب، وفي هذه الحالة لا يكون لأي من المزاودين الحق بالاعتراض على قرار الشركة، ولا يتربـب على الشركة أية تبعـات مالية أو قضـائية قد تنشأ عن قرارها. وللمزاود الحق باسترجـاع ثمن نسخـة العطـاء وكفـالة الدخـول بالعطـاء.

7.3 على المزاود تقديم بيانات تثبت خبرته ومقدرتـه الفنية والمـالية للتأكد من قدرـته على الوفـاء بالتزامـات ومتطلـبات العـطـاء، وعليـه تقديم ذلك ضمن نسـخـة عـرض الأسـعار، وبخلافـ ذلك يـحق للـشركة استبعـاد العـرض المـقدم منه إذا ارـتـأتـ ذلك.

7.4 للـشركة الحقـ في أن تـرفض كلـ أو بعضـ العـروضـ المـقدـمة إـلـيـها دونـ أنـ يكونـ لأـيـ منـ المـزاـودـينـ الحقـ فيـ الرـجـوعـ عـلـيـهاـ بـأـيـةـ خـسـارـةـ أوـ ضـرـرـ نـاشـئـ عنـ تـقـدـيمـ عـرـضـهـ،ـ كـمـ أـنـهـاـ لـاـ تـلـتـزمـ بـالـإـحالـةـ عـلـىـ أـعـلـىـ الأسـعـارـ إـذـاـ تـبـيـنـ لـهـاـ أـنـ صـاحـبـ أـعـلـىـ الأسـعـارـ مـخـالـفـ لـأـيـ منـ شـرـوـطـ العـطـاءـ.

7.5 يـحقـ للـشـرـكةـ الـاحـالـةـ عـلـىـ صـاحـبـ أـعـلـىـ الأسـعـارـ الـاجـمـالـيـةـ لـكـافـةـ المـوـادـ،ـ وـتـصـدـرـ الـاحـالـةـ حـسـبـ اـسـمـ المـزاـودـ المـبـيـنـ فـيـ العـرـضـ المـقـدـمـ منهـ.

ختـمـ وـتـوـقـيعـ المـزاـودـ

ختـمـ الشـرـكـةـ

7.6 تعاد كفالات الدخول في العطاء إلى مقدمها من المزاودين وفقاً لما يلي:

7.6.1 الذين لم تتم الإحالة عليهم بعد صدور كتاب الإحالة ويستثنى من ذلك صاحب العرض الثاني من حيث الترتيب والذي يتم إعادة تأمين دخول العطاء له بعد قيام المزاود الذي تمت إحالة العطاء عليه بتسليم الشركة كفالة حسن التنفيذ.

7.6.2 الذين انتهت مدة سريان عروضهم قبل الإحالة ولم يرغبوا بتمديدها بناء على طلبهم الخطى.

7.6.3 الذين تمت الإحالة عليهم بعد تقديم كفالة حسن التنفيذ.

7.7 يوافق المزاود الذي يرسو عليه العطاء على أن الإحالة تشكل مع وثائق العطاء عقداً ملزماً لكلا الطرفين.

7.8 تعتبر الأوزان والكميات وأنواع المعادن المذكورة في العطاء ولما حقه للمعدات والمواد المشمولة في البيع تقديرية ولغايات إسترشادية؛ وعليه لا يحق للمزاود/المقاول الذي يحال عليه العطاء بأي شكل من الأشكال الرجوع على الشركة بأي طلب تعويض ناتج عن أي خلاف ويقبل بها كما هي على أرض الواقع على أساس دكمة.

8. التعليمات والشروط التي تحكم مرحلة تنفيذ الإحالة للعطاء:

8.1 في حال استنكاف المتعهد عن تنفيذ إحالة العطاء لأي سبب كان أو لم يلتزم بالجدول الزمني المقدم منه أو لم يلتزم بشروط الإحالة فإن للشركة الحق في مصادرة الكفالات والتأمينات المقدمة على هذا العطاء وبيع المواد بالطريقة والسعر الذي تراه مناسباً، ولا يحق للمتعهد الاعتراض على هذا الإجراء وأو) طلب أي تعويض مادي أو معنوي.

8.2 يحق للشركة مصادرة كفالة الدخول في حالة الإخلال بأي شرط من شروط العطاء و(أو) الإحالة ولا يحق للمزاود الاعتراض أو رفع دعاوى نتيجة ذلك.

8.3 تخضع الإحالة لقانون الرسوم والطوابع، بحيث يلتزم المتعهد الذي صدر له قرار الإحالة بدفع قيمة هذه الرسوم والطوابع إلى صندوق وزارة المالية خلال (عشرة أيام) من استلامه كتاب الإحالة وبخلاف ذلك سيتم تغريم المتعهد حسب قانون رسوم الطوابع والواردات رقم (20) لعام 2001 وعلى أن يتم تزويد الشركة بصورة عن وصل رسوم الطوابع.

8.4 يلتزم المتعهد المحال عليه العطاء بتقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من قيمة عرض الأسعار وذلك خلال (10) أيام من تاريخ صدور كتاب الإحالة ويترتب على عدم تقديم هذه الكفالة إلغاء قرار الإحالة ومصادرة كفالة الدخول في العطاء.

8.5 لا يجوز بأي حال من الأحوال تجزئة الدفعات المستحقة حيث يجب أن يسدد المشتري كامل قيمة الإحالة ولكلفة المواد للشركة خلال أسبوعين من تاريخ الإحالة ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك من كلا الطرفين.

8.6 يتوجب على المتعهد تزويد الشركة برخصة من وزارة البيئة وسلطنة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة، للتخلص من النفايات الخطرة في حال وجودها في مواد العطاء وحسب متطلبات التشريعات الناظمة للبيئة ، ولا يتم تسليم أية مواد خطره الا بعد ابراز هذه الرخصة (الموافقة)، وفي

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

حال عدم استطاعة المتعهد الحصول على هذه الرخصة فلا يحق له العودة على الشركة بالطالبة بقيمة المواد التي تحتاج الى رخصه، ويحق للشركة بعد انقضاء مدة التسليم المحددة في الاحالة التخلص من هذه المواد عن طريق الجهات المعنية وعلى نفقة المتعهد صاحب الاحالة وبما فيها اية رسوم او ضرائب او مصاريف متعلقة بذلك.

8.7 يلتزم المتعهد باستلام كافة المواد المحالة عليه وسجها من الموقع واستكمال عملية التنظيف الكامل وفقاً لمتطلبات الشركة وشروط العطاء الإحاله قبل حلول تاريخ انتهاء الأعمال وبخلاف ذلك يتربى على المتعهد غرامة تأخير بواقع (500 دينار) خمسمائه ديناراً مضافاً له ضريبة المبيعات المستحقة بموجب القانون عن كل يوم تأخير تالي لتاريخ انتهاء الأعمال.

8.8 يحق للشركة إنهاء الإحاله في حال تجاوزت مدة التأخير 60 يوماً بعد تاريخ إنتهاء الأعمال، ويكون ذلك دون الرجوع إلى المزاود أو أي جهة أخرى، وبذلك يصبح المتعهد فاقداً لحقه في المواد المتبقية في الموقع موضوع البيع ولا يحق له المطالبة بقيمتها أو أي عوض عن ذلك كما ويحق للشركة مصادرة كفالة حسن التنفيذ وتصبح حقاً للشركة. ويحق للشركة بعد هذه المدة إكمال الأعمال المتبقية وعلى نفقة المتعهد ومطالبته في حال لم تغطي قيمة كفالة حسن التنفيذ إكمال الأعمال المتبقية.

8.9 يتولى المتعهد وضع جدول لعمليات سحب المواد موضوع الاحالة بحيث يتم سحب المواد على مراحل متتالية وفق الجدول المعد من قبل المتعهد بعد موافقة الشركة عليه بحيث لا ينتقل المتعهد من مرحلة الى اخرى الا بموافقة الشركة. ولا يجوز فرزها بتحميل اجزاء منها قبل غيرها، بحيث يتم تنظيف الموقع من جميع المواد المخصصة للبيع وفقاً لهذا الجدول.

8.10 لا يجوز استلام المواد إلا من قبل المتعهد أو من يفوضه تفويضاً رسميًا مصادق على صحة توقيعه من أحد البنوك المحلية، كما لا يجوز للمتعهد أن يقوم بالتنازل عن العطاء أو أي جزء منه لشخص آخر إلا بموافقة الشركة الخطية ولا تقر الشركة تحت اي ظرف بالتعامل مع اي جهة أياً كانت غير تلك الجهة التي قدمت العرض رسميًا والتزمت بتنفيذ العطاء.

8.11 يلتزم المقاول بتقديم كشف أسماء العاملين بالموقع وأخذ الموافقة المسندة من الشركة وذلك بإصدار تصاريح دخول للموقع ولن يسمح لأي شخص لا يحمل تصريح دخول بالدخول للموقع.

8.12 يجب على المقاول بالإضافة الى الالتزامات المحددة في وثائق العطاء و/ او مرفقاته و/ او كتاب الاحالة أو أي التزامات اخرى أينما وردت تأمين البند التالي وقبل بدء العمل:

8.12.1 تأمين وسائل الاطفاء المناسبة والتي تقبل بها الشركة ويكون قبولها خطياً.

8.12.2 توفير كوادر ذوي خبرات تقبل بهم الشركة (ميكانيك، كهرباء، سلامه عامه) بالإضافة إلى مدير مشروع متفرغ بحيث يكونوا وسيلة الاتصال الوحيدة مع الشركة لغايات تنفيذ أمر الاحالة والحصول على موافقة الشركة على أذونات العمل اليومية أينما لزم الأمر.

8.12.3 تأمين الكهرباء والماء ودورات مياه متنقلة.

8.12.4 متطلبات ومواد السلامة العامة اثناء فك وقص المواد وفق تعليمات الشركة الداخلية بهذا الخصوص و (او) الدفاع المدني.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

8.12.5 إصدار بوليصة تأمين تتضمن التأمين على كادر المتعهد ومعداته ومعدات وكادر الغير وخسائر إنقطاع الأعمال.

8.13 تنظم أذونات العمل يومياً وقبل مباشرة الاعمال ويجب التأكد أن أماكن العمل معزولة خاصة على سبيل المثال لا الحصر الكواكب الكهربائية.

8.14 يجب على المتعهد الالتزام التام بقوانين السلامة العامة المنصوصة بالشركة وسيتم ايقاف الاعمال عند مخالفة هذه التعليمات أثناء سحب واستلام المواد ولا يترب على الشركة أية تبعات مالية أو قانونية وتعتبر فترة التوقيف من ضمن فترة تنفيذ المشروع ولا يحق للمتعهد المطالبة بتتمديد مدة التنفيذ تعويضاً عن فترة التوقيف كما أن عليه التقيد بالتعليمات حيثما وردت وعلى سبيل المثال لا الحصر يتم تحويل المواد بالوضعية التي تكون عليها حيث لا يجوز إجراء عمليات فك أو قص وفصل أو فرز للمواد الا تحت اشراف الشركة ، وموافقتها الخطية المسبقة مطلوبة في حال الانتقال من مرحلة الى أخرى وبكل الاحوال فان جميع الاعمال تكون تحت اشراف مختصين بالسلامة العامة ، ويتوارد اخذ موافقة الشركة عند اجراء عمليات القص او الفصل والالتزام بشروط السلامة المشار لها .

8.15 يلتزم المتعهد بقرارات لجنة التسليم المشكلة من الشركة وبالطريقة التي تقررها وفي حال وجود اية اعترافات من قبل المتعهد او في حال حدوث أي تأخير لسبب يعود على الشركة يلتزم المتعهد خلال مدة لا تتجاوز (3) ثلاثة أيام عمل بالكتابة بذلك مباشرة لإدارة الشركة لحل اية اشكالات قد تنشأ أثناء عملية التسليم. ستقوم الشركة بالإجابة على الاعتراض أو على التأخير خلال مدة لا تتجاوز (3) ثلاثة أيام عمل ولا يحتسب اية فترات سماح بالتأخير باستلام وسحب المواد الا في حال تأخر الشركة في الإجابة الخطية على الاعتراض أو التأخير. يفقد المتعهد حقه بالإعتراض أو المطالبة بالتأخير الناجم عن الشركة إذا لم يتم مخاطبة الشركة خطياً خلال المدة المحددة في هذا البند.

8.16 إذا تخلف المتعهد عن تنظيف الموقع بعد الاستلام للمواد، تتولى الشركة تنظيف الموقع وعلى حساب المتعهد الذي يحال عليه العطاء، وتحجز كفالة حسن التنفيذ لحين تسديد هذه المبالغ وفي حال تخلف المتعهد عن الدفع خلال مدة لا تزيد عن (30) ثلاثين يوماً من تاريخ تحقق التكاليف فللشركة الحق بمصادرة كفالة حسن التنفيذ كاملاً لتغطية التكاليف التي تخلف المتعهد عن القيام بها ولا يحق للمتعهد المطالبة بكفالة حسن التنفيذ أو أي جزء منها.

8.17 يلتزم المتعهد بالأنظمة وإجراءات وتعليمات السلامة العامة المعهود بها في الشركة وكما هو مبين في المرفق.

8.18 أوقات الدوام (5) أيام عمل في الأسبوع، وبمعدل 8 ساعات في اليوم) وللشركة بإرادتها المنفردة الموافقة على تجاوز ذلك بطلب خطوي وسبق من المتعهد.

8.19 لن يسمح للمتعهد مباشرة أعماله الا بعد الموافقة الخطية من مندوب الشركة المختص بالسلامة العامة. ويلتزم المتعهد بتواجد مندوب سلامة عامة توافق عليه الشركة في موقع العمل طوال فترات مراحل العمل بالإضافة إلى الالتزام بكامل شروط السلامة المرفقة.

ختام وتوقيع المزاود

ختام الشركة

- 8.20 يتحمل المتعهد نقل وتحميل المواد المباعة وتنظيف الموقع وأية رسوم أو مصاريف قد تترتب على شراء المواد بعد قيامه باستلامها من الموقع ويراعي في ذلك التشريعات الناظمة لعمليات النقل على الطرق.
- 8.21 المتعهد مسؤول عن أية أضرار تلحق بموجودات الشركة أثناء قيامه بسحب المواد المباعة وكذلك عن سلامة العمال والعاملين لديه وأيضاً يكون مسؤولاً عن أية أضرار تلحق بالممتلكات العامة والخاصة المحاطة بالموقع.
- 8.22 الشركة غير مسؤولة عن أية أخطار قد يتعرض لها العاملون لدى المتعهد أو الآليات المستخدمة بتنفيذ العطاء.
- 8.23 الشركة غير مسؤولة بأي شكل من الأشكال عن أي اضرار يسببها المتعهد للغير سواء داخل أسوار المحطة او خارجها ومهمما كانت صفتة الاعتبارية ولها ايضاً حق العودة على المتعهد للمطالبة بأى تبعات تترتب عليها نتيجة اي اضرار من اي نوع سببها للغير سواء من خلال التصرف بالكافلة او واللجوء الى الطرق القانونية.
- 8.24 يخضع هذا العطاء للشروط والأنظمة والتعليمات المعمول بها في شركة توليد الكهرباء المركزية وما يجري عليها من تعديلات.
- 8.25 يخضع هذا العطاء للقوانين والأنظمة النافذة في المملكة الأردنية الهاشمية بما فيها تلك التي تتعلق ببيع المواد ولقانون دائرة الجمارك وأية رسوم او ضريبة او مستحقات مالية قد تفرض من قبل الحكومة.
- 8.26 أية أضرار بيئية او سلامة عامة تنتج عن سوء استخدام هذه المواد تكون من مسؤولية المتعهد الحال عليه العطاء.
- 8.27 على المتعهد اخذ الموافقات الالزمه من الجهات الحكومية المختلفة ان لزم ذلك.
- 8.28 لن يسمح بدخول شركاء جدد مع المتعهد الحال عليه العطاء وسيكون التعامل فقط مع الشركة صاحبة العرض الاصلی و/او الاشخاص المفوضین رسمياً منه.
- 8.29 يتلزم المتعهد بفك المحولات ومرافقها المشمولة في البيع وتحميلها ونقلها وضمن فترة التنفيذ وحسب الجدول المعد من طرف المتعهد والمتفق عليه من قبل الشركة.
- 8.30 يتحمل المتعهد الذي يحال عليه العطاء مسؤولية تأمين الحماية للمواد المشمولة في البيع بعد تاريخ الإحالة وبذلك لا تتحمل شركة توليد الكهرباء المركزية أي مسؤولية في حال فقدان أي من المواد موضوع البيع أو أية أضرار تلحق بمعدات المتعهد. على أنه يتوجب أخذ موافقة الشركة على آلية الحماية التي يتم تأمينها من قبل المتعهد.
- 8.31 يتحمل المتعهد الذي يرسو عليه العطاء متابعة وتنفيذ أي إجراءات تتعلق بموافقات الجهات الحكومية والرسمية المرتبطة بعمليات الفك والقص ونقل المخلفات وتقديم أي كفالات أو ضمانات مرتبطة بهذه الإجراءات. ولا تتحمل الشركة أي مسؤولية مادية أو معنوية أو قانونية عن أي مخالفة.
- 8.32 تعتبر ملاحق العطاء جزء لا يتجزأ من شروط العطاء والاحالة وتقرأ كوحدة واحدة.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

8.33 تخضع عملية البيع واجراءات طرح العطاء للقوانين والأنظمة الناظمة لها سواء داخل الشركة أو خارجها.

9. التعليمات والشروط التي تحكم أعمال إصدار أذونات العمل إن لزم الأمر:

9.1 يتوجب تنظيم أذونات عمل يوميه لكل الأعمال التي تتم داخل الموقع من خلال كادر المتعهد.

9.2 يتوجب توثيق نطاق العمل المراد إنجازه وأالية العمل والمخاطر المحتملة وإجراءات السلامة والكادر المنفذ ومدة التنفيذ وأية متطلبات أخرى على أذونات العمل.

9.3 يتوجب أخذ موافقة ممثلي شركة توليد الكهرباء على أذونات العمل.

9.4 يحق للشركة إلغاء أو إيقاف أذونات العمل في حال وجود مخالفات من قبل الكادر المنفذ للمتعهد.

9.5 يلتزم المتعهد بإغلاق إذن العمل وفقاً للمدة الزمنية المحددة له. وفي حال تطلب العمل تمديد المدة؛ تكون الموافقة من قبل الشركة.

9.6 يلتزم المتعهد بحفظ نسخة من أذونات العمل في موقع العمل وأن يكون متاحاً لممثلي الشركة.

10. الأسعار:

10.1 يعتبر السعر المقدم من المزاود نهائياً ولا يحق له طلب تخفيض السعر بعد موعد الاغلاق.

10.2 عملية التسعير يجب أن تكون بالدينار الأردني ولن يقبل غير ذلك.

10.3 الأسعار المقدمة يجب أن تكون بنظام السعر الشامل ولا يقبل تفقيط أسعار المواد أو الأعمال.

10.4 البيع للمواد المحددة بعطاء البيع رقم 7/2020/4 ووفقاً لما تم معاينته.

10.5 البيع للمعدات المذكورة في نسخة العطاء وملحقاته وضمن الحدود المبينة في الموقع فقط والتي على ضوءها تم توقيع نموذج المعاينة للمواد

10.6 عرض السعر يكون بكتاب منفصل وفق احكام هذا العطاء.

11. المواد المستثناء من عملية البيع:

11.1 أي مواد خارج نطاق الساحات والعلامات المحددة على أرض الواقع المستثناء من البيع والأشجار والковابل تحت الأرض وأعمدة الإنارة والكهرباء.

11.2 أي مواد غير مذكورة في المواد المشمولة في البيع.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

12. المواد المراد بيعها:

12.1 البيع للمواد الواردة في وثائق العطاء (للمحولات فقط) ولا يشمل الأرض المقام عليها المواد وتلك المواد المستثناء في الملحق رقم (7) و (أو) أي من وثائق العطاء.

STAGE 1 Target PARTS to sell				
الرقم	المواد المباعة	الوزن التقريري	المواد المستثناء	متطلبات أخرى
1	main transformer-1	-		150 ton crane
1-a	transformer box	-		
1-b	radiator banks with oil tank	-		
1-c	high voltage bushing	-		
1-d	low voltage bushing	-		
1-e	fire ring till deluge	-		
1-f	fire pipes	-	lighting and earthing cables excluded	
1-g	bus duct	-		scaffolding may needed
Total		155 TON		
2	main transformer-2	-		150 ton crane
2-a	transformer box	-		
2-b	radiator banks with oil tank	-		
2-c	high voltage bushing	-		
2-d	low voltage bushing	-		
2-e	fire ring till deluge	-		
2-f	fire pipes	-	lighting and earthing cables excluded	
2-g	bus duct	-		scaffolding may needed
Total		155 TON		
3-	unit auxiliary transformer - 1	-	exclude fire fighting network for SAT 1	100 ton crane
3-a	radiator	-		
3-b	transformer box	-		
Total		30 TON		

ختام وتوقيع المزاود

ختام الشركة

4-	unit auxiliary transformer 2	-	exclude firefighting network for SAT 1	100-ton crane
4-a	radiator	-		
4-b	transformer box	-		
Total		30 TON		
5-	excitation transformer 1	4 ton		10 ton forklift
6-	excitation transformer 2	4 ton		10 ton forklift

العدد	المواد
6	محولات كهربائية

12.2 البيع على أساس سكراب دكمة والشركة غير مسؤولة عن الأوزان التقديرية المذكورة في العطاء وأنواع المعادن حيث تم ذكرها على أساس إرشادي فقط ولا يحق للمزاودين أو المقاول الذي يحال عليه العطاء الرجوع على الشركة بأي مسؤولية قانونية أو مادية أو تعويض بسبب اختلاف كميات المعادن وأنواعها بأي شكل من الأشكال.

12.3 يحق للشركة تجزئة بيع المحولات بحال كان الأسعار مختلفة وضمن مصلحة الشركة

12.4 يجب تقديم سعر لكل محول بشكل مستقل

ختام وتوقيع المزاود

ختام الشركة

شركة توليد الكهرباء المركزية
عطاء البيع رقم 4/2020/7
بيع محولات كهربائية - محطة العقبة الحرارية
ملحق رقم (1): نموذج كفالة الدخول في العطاء

كفالة دخول في العطاء رقم :

بنك:

كفالة رقم:

استحقاق:

السادة شركة توليد الكهرباء المركزية

نرجو العلم أن بنك
يكفل لأمركم السيد / السادة
مبلغ وقدره
(ديناراً اردنياً)

وذلك للسماح له بالتقدم بعرضه الخاص بالعطاء المشار إليه أعلاه.

تبقي هذه الكفالة سارية المفعول لمدة مائة وخمسون يوماً بعد التاريخ المحدد لفتح العطاء وهي قابلة للتمديد بناءً على طلبكم ودون أن يتطلب عليكم أي فوائد أو رسوم بخصوص هذه الكفالة.

نتعهد نحن بنك بشكل نهائي وغير مشروط وغير قابل للنقض بدفع كامل قيمة هذه الكفالة لكم عند أول طلب ودون أي تأخير أو ممانعة ودون الحاجة لأي إنذار أو مطالبه قضائية وبالرغم من أي اعتراض يقدم من الجهة المكافولة.

وأقبلوا الاحترام،،،

بنك

الخاتم الرسمي

((يجب ان تكون الكفالة مثبت عليها رقم العطاء وصادرة بنفس اسم الشركة صاحبة نسخة العطاء وغير ذلك سيكون العرض مرفوض))

شركة توليد الكهرباء المركزية

عطاء البيع رقم 4/2020/7

بيع محولات كهربائية - محطة العقبة الحرارية

ملحق رقم (2): نموذج كفالة حسن تنفيذ

بنك: فرع:

في:

كفالة رقم:

استحقاق:

السادة شركة توليد الكهرباء المركزية المحترمين.

تحية واحتراماً ،،،

بناءً على طلب السيد / السادة (المقاول اسمه / عنوانه)

نتعهد بشكل نهائية وغير قابل للنقض وبدون أي شرط أن ندفع لكم أو لمثلكم القانونيين لدى أول طلب خطى منكم مبلغ:

المبلغ بالأرقام :

المبلغ بالكلمات:

وذلك كفالة لحسن تنفيذ عطاء رقم () .

وبناءً على طلب السيد / السادة (المقاول اسمه / عنوانه) بدفع المبلغ المبين أعلاه أو أي جزء منه إليكم أو لمثلكم المفوضين رغم أي معارضه من المกفول وبدون الحاجة إلى توجيهه أي إنذار عدلي أو اتخاذ أي إجراء قضائي، وتجدد هذه الكفالة تلقائياً لمدة () شهراً ومن ثم تجدد لمدة أخرى مماثلة متلازمة وهكذا وإلى أن تعاد إليها من قبلكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

..... بنك:.....

الخاتم الرسمي



نموذج استبيان السلامة والصحة والبيئة لمقاول شركة توليد الكهرباء المركزية

شركة توليد الكهرباء المركزية

عطاء البيع رقم 4/2020/7

بيع محولات كهربائية - محطة العقبة الحرارية

ملحق رقم (3): نموذج استبيان السلامة والصحة والبيئة لمقاول شركة

توليد الكهرباء المركزية

التعليمات

- يتم تعبيئة هذا الاستبيان من قبل إدارة المقاول.
- يرجى ذكر (غير قابل للتطبيق) لل نقاط غير قابلة للتطبيق .
- يجب على المقاول تعطية جميع الأنشطة (بما في ذلك الداعمة) وليس فقط تلك التي تقوم بها شركة توليد الكهرباء المركزية .
- إذا لزم الأمر، قد تكون هناك حاجة إلى مناقشة المتابعة مع إدارة المقاول.
- لا تتردد في إضافة أي تعليقات واقتراحات في ورقة منفصلة تشير إلى رقم السؤال.

اسم الشركة ونوع الخدمات المقدمة :-

يرجى تقديم المعلومات التالية لكل من السنوات الثلاث الماضية والتي (تشير إلى التعريف المستخدمة لحساب عدد الحسابات) :-

عدد الوفيات	عدد الحوادث البيئية	عدد إصابات التي يحصل فيها تغيب عن العمل	عدد الإصابات البسيطة والإسعافات الأولية	عدد ساعات العمل (خلال الفترة المذكورة)	متوسط عدد الموظفين

الوصف	استبيان التقييم
	1. صف سياسة و دليل الصحة والسلامة والبيئة الخاص بشركتكم . يرجى إرفاق نسخة من جدول محتويات الدليل ونسخة من السياسة .
(i) (ii) (iii)	2. اذكر جدول أعمال و محتويات اجتماعات الصحة والسلامة الخاصة بك . (i) كم مرة ؟ (ii) من يقوم بإدارة الاجتماعات وحضورها . (iii) أين تُعقد ؟
	3. اذكر أهداف إدارة الصحة والسلامة والبيئة الخاصة بالمدراء والموظفين
	4. صف المسؤوليات والإجراءات المتخذة للتقارير عن الحوادث / الحوادث العرضية والتحقيقات بما في ذلك الحوادث الوشيكة .



نموذج استبيان السلامة والصحة والبيئة لمقاول شركة توليد الكهرباء المركزية

	5. صف المسؤوليات والإجراءات المتخذة لتحديد الجانب البيئي / الأثر واجراء تقييم المخاطر.
	6. صف المسؤوليات والإجراءات المتخذة لمعالجة النفايات الخطرة وain يتم التخلص منها.
	7. هل شركتك مرخصة من قبل وزارة البيئة للمنشأة المذكورة أعلاه ؟ ** إذا كانت الإجابة بنعم ، قم بارفاق الوثائق ذات الصلة .

	8. قم بوصف برنامج التوعية بالصحة والسلامة والبيئة وبرنامج صندوق الأدوات الخاص بك .
	9. هل لدى شركتك برنامج جائز للسلامة والصحة والبيئة ؟ ** إذا كانت الإجابة بنعم ، يرجى إرفاق نسخة .
(i) (ii) (iii)	10. صف كيف تقوم شركتك بعمليات التدقيق والتفتيش في مجال الصحة والسلامة والبيئة . (i) كم مرة ؟ (ii) من يقوم بعمليات المراجعة / التفتيش ؟ (iii) من يقوم بمراجعة عمليات التدقيق / التفتيش على الصحة والسلامة والبيئة ؟
	11. تقديم تفاصيل عن الشخص المسؤول عن أداء الصحة والسلامة والبيئة . (i) الاسم / المسمى الوظيفي: _____ (ii) رقم الاتصال : _____
	12. قدم تفاصيل عن معدات الوقاية الشخصية التي تستخدمها مؤسستك (نوع معدات الحماية الشخصية ، والعلامة التجارية المستخدمة ، وما إلى ذلك)
	13. صف خطة الطوارئ والاستجابة للطوارئ لديكم .
	14. قدم تفاصيل برنامج التدريب على الصحة والسلامة والبيئة الخاص بك .
	15. هل تقوم شركتك بمراجعة نظام إدارة الصحة والسلامة والبيئة لمقاولتها بانتظام ؟ ** إذا كانت الإجابة بنعم ، يرجى إرفاق نموذج التدقيق .

يرجى تقديم اسم وعنوان الشخص في مؤسستك للاتصال بأية استفسارات أو متابعة فيما يتعلق بهذا الاستبيان .

الاسم: _____
الهاتف / الجوال: _____
المسمى الوظيفي: _____

يرجى تقديم اسم وعنوان الشخص الذي أجاب على هذا الاستبيان .

الاسم: _____
التوقيع: _____
المسمى الوظيفي: _____

شركة توليد الكهرباء المركزية

عطاء البيع رقم 4/2020/7

بيع محولات كهربائية محطة العقبة الحرارية

ملحق رقم (4): نموذج معاينة المواد

اسم المزاود او المفوض عنه:

1. اقر واعترف بأنني قمت بمعاينة ومشاهدة المواد المنوي بيعها بالعطاء رقم 4/2020/7 والمتواجدة على ارض محطة العقبة الحرارية وتمت المعاينة بحضور لجنة المعاينة واقر واعترف بان البيع سيتم حسب شروط العطاء رقم 4/2020/7 وكتاب الاحالة والقوانين والأنظمة النافذة في المملكة الأردنية الهاشمية واتعهد بعدم العودة على الشركة باي تعويض نتيجة فرق اسعار المعادن وتغيرات السوق.
2. اقر واعترف بأن اتحمل ضريبة المبيعات واية رسوم وضرائب اخرى قد تنشأ نتيجة لشراء المواد موضوع العطاء رقم 4/2020/7.
3. اقر واعترف بان اقوم بتوفير معدات السلامة العامة في حالة الاحالة على شركة و توفير معدات السلامة العامة لعمالي والالتزام بكافة تعليمات السلامة المتبعة في الشركة بشكل عام وتلك المرفقة بالعطاء.
4. اقر واعترف بان ما يلزم من خدمات كهرباء وماء اثناء عملية تنفيذ اعمال الفك وازالة وتحميل المواد من مسؤوليتي في حالة احالة العطاء علي.
5. اقر واعترف بالمواد التي تم اعلامي بها مستثناء من عملية البيع في البند رقم 11 وملحق الإستثناءات وأي إستثناء ورد في وثائق وملحق العطاء.
6. اقر واعترف في حالة احالة العطاء بان اقوم بدفع ثمن المواد المشتراة كاملة مقدماً وغيرقابلة للتجزئة لصندوق الشركة.
7. اقر واعترف وافق الشريك في حال عدم التزامي بعرض الاسعار المقدم بمصادر كفالة دخول العطاء المقدمة ودون الرجوع على الشركة باي تبعات قانونية او إنذارات عدليه.
8. اتعهد بعدم فك او ازالة اي جزء من انظمة الاطفاء في المحطة الا بعد الانتهاء من فك المعدات موضوع البيع نهائياً وأن التزم بمراحل الفك والقص والسحب للمواد موضوع البيع وفقاً للبرنامج المعد من شركة توليد الكهرباء المركزية.
9. اتعهد بتطبيق تعليمات السلامة العامة عند عمليات قص المعادن بالأوكسجين وتأمين وسائل اطفاء يدوية حسب متطلبات شركة التوليد.
10. اقر واعترف بان الشركة أطلعني على المواد المستثناء من البيع والتزم بعدم الإقتراب منها أو إيقاع أي ضرر بها أو جزء منها.
11. اقر باني اطلعت على الخريطة التوضيحية المقدمة من الشركة والمرفقة بوثائق العطاء والتي تبين الحدود الجغرافية للمواد موضوع البيع والتزم بالعمل بموجها.
12. اقر باني اطلعت على مراحل تنفيذ الفك والسحب والهدم المعدة من الشركة والمرفقة بوثائق العطاء والتزم العمل بموجها.
13. اقر واعترف بأن اقوم باستخدام معدات وأدوات مطابقة لشروط السلامة ومتطلبات الدفاع المدني.

وعليه اوقع

اسم المقاول:

التاريخ:

التوقيع:

الختم:

شركة توليد الكهرباء المركزية ("الشركة")

ملحق رقم (5)

عطاء البيع رقم 4/2020/7 بيع محولات الوحدات

الأولى والثانية في محطة العقبة الحرارية.

خطة وإجراءات السلامة الملزمة للمقاول الذي

يحال عليه العطاء

الفهرس

الرقم	العنوان	رقم الصفحة
1	مقدمة	3
2	نبذه عن المحطة موضوع البيع	3
3	وصف المشروع	3
4	إجراءات السلامة	3
5	الوقاية من الحرائق	4
6	الأعمال اليومية	4
7	الحماية الشخصية	5
8	الآليات والمركبات داخل الموقع	6
9	معدات الرفع	6
10	أذونات العمل وتنسيق الأعمال	6
11	سلامة المعدات والسلامة الكهربائية	6
13	الحراسات والأمن	6
13	الترتيب والنظافة في الموقع	6
14	إجراءات الطوارئ	7
15	إجراءات الحرائق	7
16	شروط و إجراءات سلامة اضافية	7

1. مقدمة:

تمثل هذه الوثيقة خطة لعمليات الفك والقص والسحب لمحولات الكهرباء الخارجة من الخدمة والمتواجدة في محطة العقبة الحرارية بالطرق التي تتوافق مع إجراءات السلامة والصحة والبيئة. الغرض من خطة الهدم والتخلص هذه هو وضع طرق واجراءات لعمليات الهدم تتماشى مع إجراءات سياسات السلامة والصحة المهنية في الشركة والتشريعات الأردنية. المتطلبات الواردة في هذه الوثيقة هي محددة على سبيل المثال لا الحصر وبتوجب على الجهة التي سيتم إحالة العطاء عليها التقيد بأفضل الممارسات المعمول بها.

2. نبذة عن المحطة موضوع البيع:

تقع محطة توليد كهرباء العقبة الحرارية جنوب مدينة العقبة، وتبعد عن مدينة العقبة حوالي 22 كيلومتراً ، وتبعد مسافة 1 كيلو متر من البحر الأحمر وعلى ارتفاع يبلغ 35 متراً فوق سطح البحر وتقع في مركز المنطقة الصناعية ، حيث يوجد في محطة العقبة الحرارية وحدتين بخاريتين متلاقيتين استطاعة الوحدة التوليدية الواحدة MW 130 .

3. وصف المشروع:

فك محولات توليد حرارية متقاعدة وملحقاتها .

4. اجراءات السلامة :

- 4.1 يجب أن يقوم المقاول بإعداد بيان طريقة العمل الآمنة (SWMS) لما سوف يقوم به من أعمال الازالة و التفكيك و الهدم لكل الأنظمة الموجودة.
- 4.2 على المقاول الحصول على جميع التصاريح اللازمة للقيام بهذا العمل، واعلام الشركة بها واعلان هذه التصاريح في موقع العمل.
- 4.3 يجب على المقاول الامتنال لقوانين البيئة خاصة واي تشريعات تتعلق بأي تصاريح او ذات علاقة بالتخلص من المواد الخطيرة او التخلص من مخلفات الهدم او اي اجراء اخر له علاقة بالمشروع.
- 4.4 اينما لزم او بناء على طلب الشركة يتم انشاء الاسيجه المؤقتة بالشكل الذي تحدده الشركة.
- 4.5 قبل مباشرة اعمال الهدم على المقاول اجراء مسح هندسي للموقع متضمنا تحديد المخاطر على ان يتم المسح من جهة مرخص لها وبموافقة الشركة على نتائج المسح.
- 4.6 قبل الهدم تقوم الشركة بعزل وإغلاق جميع خطوط المرافق (بما في ذلك الكهرباء والماء) في الموقع،
- 4.7 يعقد اجتماعاً واحداً على الأقل كل أسبوع بين المشتري ولجنة التسليم في الموقع لمناقشة تقدم سير العمل والتنسيق لإزالة اي عوائق.
- 4.8 يجب ان لا تؤدي عمليات تنفيذ المشروع لأي اضرار على المجتمع المحلي او تعطل مصالحه ، ومنها على سبيل المثال لا الحصر التحكم بالغبار والعمل بساعات النهار العادلة والمحددة من السابعة صباحا حتى الرابعة عصراً واي اعمال بعد هذا الوقت او خلال العطل يتطلب موافقة الشركة المسقبة وينع منعا باتا
- 4.9 تنظيف موقع العمل يوميا قبل المغادرة وتأمينه واغلاقه بعناية.
- 4.10 يجب على المقاول توفير ضابط مرور للآليات سواء أثناء تحميل او تفريغ المعدات وشاحنات النقل، او في بعض الأحيان عندما تتأثر حركة المرور المحيطة بالموقع ، وعلى مراقب الحركة ارتداء سترة مرئية عالية الدرجة من الفئة الثالثة. والتي يجب استخدامها من قبل جميع العاملين مع المقاول او الزائرين وطوال فترة العمل اليومية.
- 4.11 على المقاول مسؤولية وضمان عدم تضرر السياج العازل بين الموقع والوحدات العاملة الثالثة والرابعة والخامسة، وللشركة الحق بأن تطلب من المقاول تنفيذ اجراءات وقائية اضافية ان لزم.
- 4.12 على المقاول ضمان عدم تضرر الوحدات العاملة الثالثة والرابعة الخامسة المجاورة للموقع من اجراءات الهدم او القص او اي اجراء اخر وعليه تحمل أي اضرار مادية يسببها للشركة المشار لها وبما تحدده الشركة المتضررة.
- 4.13 على المقاول تزويد إدارة الموقع بكشف للأشخاص الذين سيدخلون الموقع للعمل يتضمن صورة عن هوية الأحوال الشخصية للأردنيين مع شهادة عدم محكومية ، وتصريح عمل ساري لغير الأردنيين مع شهادة خلو أمراض.
- 4.14 على مندوب السلامة العامة العامل مع المقاول تقديم شرح عن الأخطار ومتطلبات السلامة Induction session لكل شخص يدخل الموقع للأول مرة وتقديم الإثبات لمندوب السلامة العامة في الشركة.
- 4.15 على المقاول توفير فريق سلامة عامة خاص به ويكون هذا الفريق مسؤول عن سلامة الأشخاص والأعمال والمعدات في الموقع بحيث يكون هناك مندوب سلامة عامة لكل 50 (خمسون) عامل في الموقع.

4.16 على المقاول أخذ موافقة مندوب السلامة العامة في الشركة قبل تعيين مندوب السلامة بحيث يكون الحق لمندوب السلامة العامة في الشركة الموافقة على تعيين مندوب المقاول الذي سيعمل في السلامة العامة بعد الإطلاع على شهادته وخبرته الشخصية.

4.17 على المقاول تقديم معلومات عن تاريخ شركته من حيث عدد الحوادث، وفيات العمل ، إصابات العمل.

4.18 يحق للشركة إيقاف العمل في الموقع في حال لاحظت أن الأعمال داخل الموقع مخالفة لاشتراطات السلامة و الصحة و البيئة المعتمول بها في الشركة و في حال مخالفة القوانين والأنظمة و التشريعات الأردنية وعلى المقاول إيقاف العمل فوراً في هذه الحالة حتى تصويب الأوضاع وأخذ موافقة الشركة لبدء العمل، ولا يحق للمقاول طلب تعويض عن الإيقاف في هذه الأيام. وتعتبر مدة الإيقاف من فترة إنجاز المشروع ويتم تطبيق شرط غرامات التأخير عليها كون سبب الإيقاف يعود على المقاول من حيث التقصير في توفير متطلبات السلامة.

4.19 في حال الظروف الجوية السيئة كالأمطار الغزيرة على المقاول إيقاف العمل حتى تحسن هذه الظروف ولا تحتسب مدة الإيقاف من فترة الإجازة ولا يتم إحتساب غرامات تأخير عليها وفقاً للتعاميم الصادرة عن وزارة الأشغال العامة والاسكان بخصوص الظروف الجوية.

5. الوقاية من الحرائق:

5.1 في حالة اجراء أعمال ساخنة ، يجب توفير جميع أجهزة التسخين وفقاً للوائح OSHA و NFPA إذا كان "تصريح العمل الساخن" مطلوباً ، فيجب على المقاول طلب الإذن من الشركة قبل مباشرة العمل.

5.2 تأمين الكابلات المؤقتة التي يضعها المقاول لضمان عدم قطعها لأي سبب.

5.3 تحديد الاماكن التي يتم فيها استخدام اللحام بالتسبيق وموافقة الشركة.

5.4 يجب استخدام نظارات واقية والدرع لحماية العين من اي ضرر خلال كل مراحل القص التي تتطلب ذلك وبتحديد من الشركة.

5.5 اي خطوط يتم انشائها يجب ان تكون محمية وبعيدة عن اي مخاطر اي كانت و بمكافحة من الشركة.

5.6 ادوات الحماية يجب ان تكون غير قابلة للحرق او التلف اثناء العمل.

5.7 التأكد ان ادوات الاطفاء عامله وجاهزة قبل اي عمليات قص او لحام.....الخ.

5.8 عمليات القص يجب ان تكون في موقع مفتوحة قدر الامكان.

5.9 يعين شخص أو عدة أشخاص متفرغون اثناء العمل الذي يتطلب ذلك باسم "مراقبة الحريق".

6. الاعمال اليومية:

6.1 تخزين المواد بطريقة امنه وغير معرضه للسقوط او مخاطر الانسكاب

6.2 ازالة مخلفات العمل اليومي يومياً أيًّا كانت ونقلها الى الحاويات و/او سيارات النقل....الخ.

6.3 يجب عدم ترك اي مواد في الممرات الداخلية او الخارجية وعلى ممثل الشركة القيام بجولات يومية ودوريه للتأكد من ذلك.

7. الحماية الشخصية:

7.1 يجب ارتداء معدات الوقاية الشخصية عند الضرورة لاستكمال هذا المشروع بأمان.

7.2 يجب على العاملين اللجوء الى مشرف السلامة لشرح او تدريبيهم على استخدامات ادوات السلامة وعلى المشرف ايضاً المبادرة بذلك.

7.3 يجب استخدام نظارات واقية ودروع للوجه وخوذات وغيرها من المعدات المماثلة لتلائم احتياجات حماية العين والوجه لكل موظف على حدة.

7.4 القبعات المستخدمة من المقاول او العاملين معه يجب ان تكون معتمدة من قبل ANSI ، و أحذية اصبع القدم الصلبة ، نظارات السلامة والسترات معتمدة من (HVS).

7.5 سيتم ارتداء القمصان ذات الأكمام الطويلة وقمصان اللحام و / أو السترات حسب الطلب.

7.6 قفازات حسب الضرورة

7.7 الأحذية ذات الاصابع الصلبة في هذا المشروع تكون وفق مواصفات ANSI.

7.8 تستخدم حماية الجهاز التنفسى كوقاية ضد الأدخنة الخطرة.

7.9 أوراق بيانات سلامة المواد (MSDS) موجودة في موقع العمل في كل وقت. يتم تجميع المجلدات على أساس المواد المخزنة في مقودرة العمل والشاحنات في الموقع. إذا تم تسليم المواد الجديدة في اي وقت سيتم إدراج نماذج MSDS.

7.10 مطلوب استخدام أحزمة جسم كامل عند العمل على أعمال مرتفعة..

7.11 يجب ارتداء حماية الأذن أثناء تشغيل المعدات الثقيلة وتلك التي تصدر أصوات مزعجة وذات تأثير على الأذن/السمع.

- 7.12 يجب على المقاول الالتزام بلوائح الصحة والسلامة المطبقة في الشركة وإجراءاتها والتشريعات المحلية.
- 7.13 يجب على المقاول توفير وسائل اتصال مناسبة لجميع عمال البناء لتسهيل الاتصال بين العاملين وادارتهم أيًّا كانت.
- 7.14 يلتزم المقاول بتوفير معدات الوقاية الشخصية حسب المواصفات أعلاه لجميع العاملين معه.

8. الآليات والمركبات داخل الموقع:

- 8.1 على مندوب السلامة العامة التابع للمقاول التأكيد من أن جميع المركبات والآليات التي ستعمل في الموقع لديها رخصة سارية المفعول من دائرة السير والمركبات ومؤمن عليها.
- 8.2 على مندوب السلامة العامة التابع للمقاول عمل فحص للمركبات للتأكد من صلاحياتها للعمل في المشروع وفق النموذج الذي سيزوده به مندوب السلامة في الشركة.
- 8.3 على مندوب السلامة العامة التابع للمقاول إصدار تصاريح خاصة للمركبات العاملة في الموقع بعد إتخاذ الإجراءات 1، 2 أعلاه لتسهيل دخول هذه المركبات للموقع من قبل الحراسات.
- 8.4 على المقاول توفير ضابط مرور للآليات داخل الموقع لمنع التصادم بين هذه الآليات.

9. معدات الرفع:

- 9.1 جميع الآليات التي ستستخدم في عمليات رفع وتزييل المواد (الكربين، الونشات) يجب أن تكون حاصلة على شهادة فحص طرف ثالث (Third party) وأن تكون شهادة الفحص سارية المفعول وان يكون مشغلوها يحملون رخص تخلوهم بالقيام بتشغيل معدات الرفع من طرف ثالث (Third party) وتقديم خطة الرفع أينما وجدت.
- 9.2 جميع معدات الرفع التي ستستخدم في عمليات رفع وتزييل المواد (بلانكو ، جنائزير ، حلقات وصل أحبال / الخ) يجب أن تكون حاصلة على شهادة فحص طرف ثالث (Third party) وأن تكون شهادة الفحص سارية المفعول.
- 9.3 على المقاول والعاملين معه فحص الآليات ومعدات الرفع يوميا قبل الإستخدام.
- 9.4 في حال لاحظ مندوب السلامة العامة في الشركة اي معدات رفع تالفه على المقاول التخلص منها فورا.
- 9.5 على المقاول تزويد الشركة بخطة رفع عند القيام بعمليات رفع خطيرة وعدم القيام بالرفع قبل موافقة الشركة

10. أدوات العمل وتنسيق الأعمال:

- 10.1 على المقاول توفير شخص يقوم بتنسيق الأعمال في الموقع ومتابعة إصدار أدوات العمل في الموقع على أن يحتفظ بنسخ من هذه الأدوات لديه.
- 10.2 قبل البدء اليومي في العمل على مسؤول كل فريق شرح الأعمال لعامله وإجراءات السلامة المطلوبة.
- 10.3 اذا كانت مدة تنفيذ العطاء اقل من شهرين سيقوم مهندس الشركة بإصدار اذن العمل للمقاول

11. سلامة المعدات والسلامة الكهربائية:

- 11.1 يحق لمندوب السلامة في الشركة بعد التنسيق مع مندوب السلامة لدى المقاول إستبعاد أي معدات غير آمنة من الموقع.
- 11.2 على المقاول توفير خزنات ووصلات وأسلاك كهربائية آمنة، ويحق لمندوب السلامة في الشركة بعد التنسيق مع مندوب السلامة لدى المقاول إستبعاد أي معدات كهربائية غير آمنة من الموقع.
- 11.3 على المقاول توفير الوصلات والكواكب الكهربائية بما يتاسب مع الجهد الكهربائي للمعدة.

12. **الحراسات والأمن:** على المقاول توفير الحراسات المطلوبة وتأمين معداته وأدواته والشركة غير مسؤولة عن أي سرقة أو فقد لأي من معداته في الموقع.

13. الترتيب والنظافة في الموقع:

- 13.1 على المقاول ترتيب وتنظيف أي منطقة عمل يوميا بحيث لا يكون هناك تكليس للمواد في الموقع.
- 13.2 على المقاول التخلص من النفايات أسبوعيا وعدم تكليسها في الموقع.
- 13.3 على المقاول توفير مياه صالحة للشرب للعاملين معه وتوفير دورات مياه وتوفير مكان مناسب لتناول الطعام للعاملين معه.

14. إجراءات الطوارئ: عند حدوث حالة طوارئ، يجب على المقاول:

- 14.1 تأمين المنطقة بإحكام وبسرعة ويتمثل ذلك بحصر المنطقة التي تتخللها حالة الطوارئ.
- 14.2 إخراج كافة العمالة والمعدات العاملة من المنطقة موضوع حالة الطوارئ.
- 14.3 إيقاف كافة مصادر الطاقة وإبعادها من المنطقة موضوع حالة الطوارئ.
- 14.4 يتوجب على ممثل الشركة و/ او المقاول الاتصال بأرقام هواتف الطوارئ ذات الأهمية (911).
- 14.5 يتوجب على ممثل الشركة اعلام الشركة فور حدوث أي طارى او حادث.
- 14.6 التعرف على المراكز الطبية القريبة من المرفق هي مسؤولية المقاول.

15. إجراءات الحريق:

- 15.1 التأكد من وجود طفایات الحريق في المكان المناسب والتأكد من صلاحيتها.
- 15.2 التأكد من أن جميع العاملين على دراية بموقع طفایات الحريق.
- 15.3 التأكد من معرفة وقدرة العاملين على استخدام الطفایة المناسبة والمعرفة المناسبة بمكافحة الحريق.
- 15.4 تأمين المنطقة بإحكام وبسرعة ويتمثل ذلك بحصر المنطقة التي تتخللها حالة الطوارئ.
- 15.5 إخراج كافة العمالة والمعدات العاملة من المنطقة موضوع حالة الطوارئ.
- 15.6 إيقاف كافة مصادر الطاقة وإبعادها من المنطقة موضوع حالة الطوارئ.
- 15.7 الاتصال مع الدفاع المدني.

16. شروط وإجراءات سلامة اضافية

- 16.1 - خطة للسيطرة ومعالجة الانسكابات و تأمين جميع متطلبات الخطة .
- 16.2- تجهيز موقع مخصص لتخزين الأسطوانات المضغوطه حسب إجراءات السلامة.
- 16.3- تجهيز موقع مخصص للمواد الكيميائية حسب إجراءات السلامة.
- 16.4- تجهيز موقع مخصص للنفايات وحاويات للنفايات الخطيرة حسب إجراءات السلامة.
- 16.5- استخدام الأجهزة المعايير للكشف عن الغازات واستخدام الانارة المخصص للأماكن المحصورة حسب إجراءات السلامة.
- 16.6- استخدام عمال متخصص في تنفيذ الاعمال .
- 16.7- تركيب أجهزة حماية للأفراد لحمايتهم من المخاطر الكهربائية .
- 16.8- توفير مواد اسعافات أولية ومسعفين مدربين .
- 16.9- الالتزام في اجراءات مكافحة فيروس كورونا وبيان الحالة الصحية لفريق العمل .
- 16.10- توفير اقفال وصناديق لتطبيق اجراء عزل مصادر الخطر.
- 16.11- الإبلاغ الفوري عن أي حادثة تحدث أثناء تنفيذ العمل.
- 16.12- توفير عمال متخصصه في بناء السقالات ومفتشين للسقالات يحملون شهادات تخولهم بذلك .

شركة توليد الكهرباء المركزية
عطاء البيع رقم 4/2020/7
بيع محولات كهربائية بمحطة العقبة
ملحق رقم (6): نموذج وثيقة تعهد وإلتزام المزاود أو (و) المتعهد/المشتري

عطوفة الرئيس التنفيذي لشركة توليد الكهرباء المركزية
عمان – الأردن

تحية وبعد ،،،

1. بناء على دعوة عطاء البيع رقم (22-10513) والتي تعتبر جزء من هذه الوثيقة وبعد الاطلاع على الشروط العامة والخاصة نتعهد نحن الموقعين أدناه بتنفيذ الأعمال المطلوبة وذلك حسب الشروط والتعليمات العامة المذكورة في كافة وثائق العطاء وملحقاته واي مراسلات خطية تمت بين الطرفين واقررت بها الشركة خطياً، وذلك وفقاً للأسعار المبينة في عرضنا.
2. في حالة الإحالة علينا نتعهد ببدء العمل خلال أسبوع كحد أقصى من تاريخ استلام قرار الإحالة.
3. تبقى أسعارنا سارية المفعول وغير جائز الرجوع عنها لمدة (120) يوماً من تاريخ الإغلاق المعرف في التعليمات والشروط العامة والخاصة الواردة في نسخة العطاء.
4. تعتبر هذه الوثيقة وثائق العطاء وملحقاته بالإضافة إلى كتاب الإحالة وأي مراسلات خطية بين الطرفين اقررت بها الشركة خطياً عقداً ملزماً للشركة والمتعهد/المشتري.
5. اتعهد بتقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من قيمة العرض خلال مدة لا تتجاوز (10) أيام تالية لصدور كتاب الإحالة وحسب النموذج المرفق.
6. اتعهد ان تكون كفالة حسن التنفيذ صادرة بنفس اسم المتعهد/المشتري صاحب العرض وبخلاف ذلك وبالرغم من أي نص اينما ورد بما فيها على سبيل المثال لا الحصر قرار الإحالة فاني افوض الشركة تفويضاً لا رجعة فيه بمصادرة كفالة دخول العطاء وللشركة الحق منفرداً الغاء الإحالة دون الحاجة لأي اشعار أو قرار قضائي ولا يحق للمتعهد المشتري الاعتراض على ذلك ولا يستحق أي تعويض مادي أو معنوي نتيجة المصادرة لكتفالة الدخول في العطاء أو الإلغاء للإحالة
7. نبين فيما يلي الرقم الوطني الضريبي هو () .

التوقيع

المخول بالتوقيع نيابة عن :

المشتري/المتعهد

العنوان

المهنة

الهاتف

التاريخ : 2022/ /